

## من أحكام القرآن الكريم | 93 من 18 | سورة النساء - القسم

### الأول | الآية 33-53 | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح ابن فوزان الفوزان حلقات من احكام القرآن الكريم للشيخ صالح ابن فوزان الفوزان تفسير سورة النساء الدرس التاسع والثلاثون بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين نواصل الكلام في برنامج من احكام القرآن قد انتهى بنا القول في الحلقات السابقة الى قوله سبحانه وتعالى - 00:00:23

ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون والذين عقدت ايمانكم فათوهم نصيبهم ان الله كان على كل شيء شهيدا الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم - 00:00:51

الصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان طعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها - 00:01:14

يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيرا قوله تعالى ولكل جعلنا مواليا الموالى جمع مولى يطلق على القريب ويطلق على المعتق ويطلق على الحليف والولاية هي المحبة - 00:01:43

والنصرة والتأييد وقوله تعالى ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون هذا مما يختص بالميراث الارث من الولاية. قال تعالى واولو الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله وقوله تعالى ولكل اي من الذكر والانثى - 00:02:16

جعلنا موالى اي نصيبه من الارث نصيبه مما ترك الوالدان والاقربون هذا الارث بالنسب والنسب يتكون من اصول وفروع وحواشي الاصول هم الالباء والامهات والاجداد والجدات والفروع هما الاولاد واولاد البنين - 00:02:51

والحواشي هم الاخوة والاعمام وبنو الاخوة وبنو الاعمام مهما نزلوا فهذا هو الارث بالقرابة والارث ايضا بالولاء الارث بالولاء ولولا على قسمين ولاء عتاقة وولاء موالاة الولاء بالعتاقة هذا يورث به بالاجماع - 00:03:30

قوله صلى الله عليه وسلم انما الولاء لمن اعتق واما الارث بولاء الموالاة وهو المحالفة فهذا كان موجودا في اول الاسلام كان الحليف يرث حليفه كما حصل في اول الهجرة - 00:04:15

لما عقد النبي صلى الله عليه وسلم المؤاخاة بين المهاجرين والانصار كان المهاجر يرث الانصاري والانصاري يرث المهاجر بموجب الحلف والمؤاخاة ثمان الله نسخ ذلك بقوله تعالى واولوا الارحام بعضهم - 00:04:44

اولى ببعض في كتاب الله وصار الارث محصورا في القرابة او في الزوجية او في ولاء العتاقة هذه اسباب الارث المجمع عليها مما ترك الوالدان والاقربون هذا محل اجماع ان - 00:05:09

القرابة يتوارثون وهو ما يسمى بالالف بالنسب مما ترك الوالدان هذا هذه اصول هذه هي الاصول والاقربون هذه هي الفروع والحواشي والذين عقدت ايمانكم هذا عرفنا انه قد نسخ وكان - 00:05:40

معمولا به في اول الاسلام قوله تعالى فاثوهم نصيبهم هذا امر من الله سبحانه وتعالى بان يعطى صاحب الميراث ارثه قال صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه - 00:06:18

الا وصية لو ارث فيجب اعطاء اصحاب الموارث موارثهم الا اذا تنازلوا عنها لانها حق لهم شرعه الله سبحانه وتعالى فاثوهم نصيبهم

يعني من الميراث سواء كان بالفرض او بالتعصيب وسواء كان - [00:06:45](#)

التعصيب بالنسب او او بالسبب ثم قال جل وعلا ان الله كان على كل شيء حسيبا هذا وعيد الى الله سبحانه وتعالى لمن اخل

بالمواريث وحرّم بعض اصحابها او نقصها وغيرها - [00:07:19](#)

عما شرعه الله سبحانه وتعالى فان الله جل وعلا حسيب عليه سيحاسبه يوم القيامة عن تعديه وظلمه ويعطي صاحب الحق المظلوم

حقه كما في قوله تعالى لما ذكر المواريث في اول السورة قال تلك حدود الله - [00:07:49](#)

ومن يطلع الله ورسوله ادخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعدى حدوده

ادخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين وجاء في الحديث - [00:08:17](#)

ان من قطع ميراثا قطع الله ميراثه من الجنة. فالامر خطير جدا ويجب التقيد بالمواريث التي فرضها الله سبحانه واعطاء كل وارث

حقه بفرض او تعصيب والله تعالى اعلم والى الحلقة القادمة باذن الله - [00:08:44](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:13](#)